

## وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٧٥ لسنة ٢٠٠٥

### وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكانى الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١ والقرارات الوزارية المنفذة له وتعديلاتهما ؛

وعلى موافقة السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بتاريخ ٢٨/١/٢٠٠٤ على حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأطباء الأسنان بجامعة القاهرة وأسرههم بالجيزة ؛

وعلى موافقة الاتحاد التعاونى الإسكانى المركزى بجلسة هيئة المكتب المنعقدة بتاريخ ٣١/١٠/٢٠٠٤ على الحل ؛

وعلى موافقة السيد الدكتور محافظ الجيزة بتاريخ ١٦/١٢/٢٠٠٤ على الحل ؛  
وعلى ما عرضه علينا السيد المهندس رئيس القطاع المشرف على مكتب الوزير بناء على عرض السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان ؛

### قرار:

مادة ١ - حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأطباء الأسنان بجامعة القاهرة وأسرههم بالجيزة لعدم مزاولتها لأى نشاط منذ نشأتها عام ١٩٩٣ وحتى تاريخه .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

صدر فى ٣١/١/٢٠٠٥

وزير الإسكان والمرافق

والمجتمعات العمرانية

أ. د. م / محمد إبراهيم سليمان